

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٠٦ لسنة ١٩٩٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ المعدل

بالقانون رقم ٣٥ لسنة ١٩٨٤ ؛

وبناء على ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يحال السيد / أحمد محمد عزت أحمد القاضى بمحكمة جنوب القاهرة الابتدائية

إلى المعاش .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٧ صفر سنة ١٤١٦ هـ

(الموافق ١٥ يوليه سنة ١٩٩٥ م) .

حسنى مبارك